

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 78

محمد بن صالح العثيمين

واما السنة فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا نكاح الا بولي يا نكاح الا بولي ومن ادلة القرآن ايضا قوله تعالى ولا تنكحوا المشركين تنكحوا - 00:00:02

ووجه الخطاب الى من ها الى الاولياء طيب اذا نقول هذا هذا القياس فاسد الاعتبار اعني قياس تزويج المرأة نفسها بغير ولي على جواز بيعها ما لها بغير ولي نقول هذا قياس فاسد - 00:00:23

فاسد الاعتبار ولا عبرة به يقول فهذا قياس فاسد الاعتبار للمصادمة النص وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وسمعت ان القرآن يدل على ذلك ايضا - 00:00:50

انه لا نكاح الا بوالد الثاني ان يكون حكم الاصل ما الاصل يا حسين لا لا ان يكون حكم نص حكم الاصل استمتع حكم الاصل يعني حكم المقيس عليه يعني هنا كنا وقياس اركانه اربعة - 00:01:08

اصل وفرع وحكم وعلة ان يكون حكم الاصل يعني المقيس عليه ثابتا بنص او اجماع فان كان ثابتا بقياس لم يصح القياس عليه واضح هذا المعنى واضح معنى هذا واضح - 00:01:37

يعني يشترط بصحة القياس ان يكون حكم الاصل وهو المقيس عليه ثابتا بنص من الكتاب والسنة او اقوال الصحابة ان قلنا انها حجة او اجماع مثل ان يقال حكم هذا كهذا ويكون الاول - 00:01:59

نقيس عليه ثابتا بالنص يقول فلا وانما يقاس. نعم. فان كان ثابتا بقياس لم يصح القياس عليه ان كان الظهير يعود على لا لا حكم الاصل احنا قلنا يكون حكم الاصل - 00:02:20

فان كان اي حكم الاصل ثابتا بقياس لم يصح القياس عليه وانما يقاس على الاصل الاول لماذا؟ قال لان الرجوع اليه اولى الرجوع الى الاصل الاول اولى من الرجوع الى - 00:02:43

اصل هو فرض اصل الاصول ولان قياس الفرع عليه الذي جعله اصلا قد يكون غير صحيح يعني اذا قست على فرض ربما يكون قياس الفرع على الاصل الاول غير صحيح - 00:03:02

غير صحيح فتكون قصة على غير صحيح ثالثا ولان القياس على الفرع ثم الفرع على الاصل تطويل بلا فائدة فهذه ثلاث علل ثلاث علل باشتراط ان يكون الاصل المقيس عليه ثابتا بنص - 00:03:24

او اجماع وانه لا يصح القياس على المقياس على مقيس عليه الثلاث العلل نقولها هاه نعم لان الرجوع الاصلي اولى لانه هو الاصل والثاني ولان قياس القياس على الفرع ثم الفرع الاصل - 00:03:47

تطويل بلا فائدة ان قياس الاصل المقياس عليه غير صحيح قياس الفرع الذي قد جعلناه اصلا على الاصل الاول غير صحيح. مثال ذلك ان يقال يجري الربا في الذرة قياسا على الرزق - 00:04:14

ويجري في الرزق قياسا على القرب ما هو الاصل الثابت في النص البر فيأتي انسان ويقول الذرة فيها ربا يجدي فيها الربا لماذا يا اخي القياس نال الرزق طيب والرزق من قال يهبط فيه الربا - 00:04:38

قال قياسا على قلبه ليش التطويل هذا قل يجري الربا في الذرة قياسا على البور على طول اما ان ان تقول يجري لما في الذرة قياسا على الرزق ويجري الربا في الرزق - 00:05:00

قياسا على الذرة يجي واحد اخر يقول له بيحي واحد اخر يجيب اربعة يقول يجري الربا في الدخن قياسا على الذرة ويجري في

الذرة قياسا على الروس وهاته في الرز - 00:05:19

قياسا على البر نعم ما لا نهاية لهذا نقول قس على الاصل ولهذا يقال ان رجلا حبشيا قيل له اين اذنك اليمنى قال من هنا وشلون وش
المفروض ان يقول - 00:05:39

من هنا يختصر ما هو بيروح من وراء الهامة ينزل عليها من فوق على كل حال آآ نقول ان القياس قياس الفرع على فرع ثم الفرع على
اصل هذا غير صحيح - 00:06:03

طيب هل هو غير صحيح شكلا او غير صحيح حكما نقول غير صحيح شكلا وحكما لان ذكرنا في احدى العلال انه قد يكون قياس
الفرع الذي جعل اصلا في القياس الثاني - 00:06:22

ده غير صحيح وحينئذ لا يصلح الحكم القياس اذا غير صحيح شكلا وحكمه بل نقلته نقول لا تقس هذا القياس ارجع الى الاصل الاول
وقس عليه وينتهي الاشكال قال ولكن يقال يجري الربا في الذرة قياسا على القرب ليقاس على اصل ثابت - 00:06:40
بنص ثم لاحظوا انه في باب المناظرة قد تقول يجري الربا في الذرة قياسا على الرز وفي الرزق يصنع البر فيمنع الخصم قياس الرزق
على البر ثم حينئذ يبطل قياسك - 00:07:04

يبطل قياسك فهذه المسائل تنفعك حتى في المناظرة ان ترجع الى ايش الى الاصل الاول الشرط الثالث ان يكون لحكم الاصل علة
معلومة يطلق بعض العلماء ان يكون لحكم الاصل علة - 00:07:27
ولكن هذا يا حسن غير حسد نعم اه فبعض العلماء يطلق يقول ان نكون لحكم الاصل علة فقط وان اقول هذا غير صحيح لانه ما من
حكم من احكام الله - 00:07:51

الا وله علة لان من اسماء الله الحكيم الذي يضع الاشياء مواضعها كل حكم كوني او او شرعي لله سبحانه وتعالى فله فيه حكمة لكن
هل كل حكمة معلومة لنا - 00:08:13

ها لا ولهذا يجب ان نقول ان يكون لحكم الاصل علة بس ونقف معلومة معلومة لانك لو تقول علة فقط معناه انه يوجد في احكام الله
ما ليس له علة - 00:08:33

وليس كذلك كل احكام الله لها علة لكن عقولنا تقصر احيانا عن ادراك هذه العلة واذا قصرت عقولنا عن ادراك هذه العلة نسمي الحكم
تعبدية يعني ليس لنا فيه الا التعبد فقط - 00:08:50

نعم وحيانا يلجأ الانسان الى التعبد سدا للباب سدا للباب وهذا حسن يعني اللجوء الى التعبد في المسائل التي تخفى حكمتها احسن
بكثير من محاولة اثبات علة قد تكون عليلة - 00:09:13

لماذا اولا لنعود الناس على تمام الاستسلام لله عز وجل واننا نتعبد الله بهذا علمنا الحكمة او لم نعلم وثانيا اننا اذا اعتمدنا على النص
انقطع النزاع بين بين المؤمنين والي عاد الكافر بجادل - 00:09:41

لكن المؤمن وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم انتبهوا لهذا المسألة يعني كثير من
الناس يحاول التماس علة للاحكام الشرعية وهذا طيب - 00:10:05

لا ننكره بل نؤيده لكن كوننا نجعل الاصل الاصيل معرفة العلة هذا فيه نظر بل ينبغي ان نعود الناس اللجوء الى ها؟ حكم الله ورسوله
لفائدتين الفائدة الاولى تمام ايش؟ الاستسلام لله - 00:10:20

وان هذا امر الله وكفى والثاني ها قطع النساء لانك قد تذكر علة فينقضها عليك هذا المجادل قد تكون حينئذ علة عليلة وان كان سهام
المعارض نافذة صارت علة ميتة - 00:10:52

يميتها لك فتبقى معلقا انظر الى جواب عائشة رضي الله عنها للمرأة التي سألتها ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة لماذا
قالت لها احرورية انت يعني من الخوارج - 00:11:17

الخوارج يرون قضاء الصلاة والصوم احا رؤية عندي؟ قالت لا ولكني اسأل نيتها طيبة فاجابته بجواب مقنع قالت كان يصيبنا ذلك
فنؤمر في قضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة استسلمت السائلة ولا لا - 00:11:42

استسلم وهذا شيء انا اود من كل طلبة العلم ان يربطوا دائما العامة بامر الله ورسوله دون الاعلان العقلية العلل العقلية احيانا نحتاج لها مع المعاند يسمع العالمي مستسلم مؤمن - [00:12:08](#)

لكن مع المعاند نحتاج الى علل العقلية نبحت بها شبهاته اما العامة فارى ان تعلل لهم الاحكام بماذا بالادلة الشرعية بان هذا حكم الله ورسوله. حنا دائما نستعمل هذا تأمل من هذا اذا كان المستفتي عاميا - [00:12:27](#)

يقول لان الله امر بكذا لان الرسول امر بكذا لان الله نهى عن كذا لان الرسول نهى عن كذا حتى نقرن قلوب العباد باوامر الله ورسوله ويكون الشيء عن استسلام - [00:12:52](#)

سمعنا وقاطع اما اذا كنت تتكلم مع شخص مجادل يحتاج الى الى علل عقلية فهنا ابحت ابحت وات بالاشياء التي تقنعك يقال ان رجلا نصرانيا قال لرجل من المسلمين انتم ايها المسلمون متعصبون - [00:13:07](#)

متعصبون لدينكم انا عندي جواب جواب بابط ما يكون نعم نحن متعصبون لكن لمصلحتكم انتم لو اسلمتم لكان خيرا لكم. قال الرسول عليه الصلاة والسلام لهراق الاسلام تسلم اننا نتعصب لدينا ما هو لان نريد ان نضم اصوات الى اصواتنا فقط - [00:13:36](#)

نريد مصلحة الخلق فان ابي ذلك وقال لا هذا تعصب اقول ان نصرانيا قال لرجل من المسلمين انتم متعصبون لدينكم قال طيب وش عندك قال دينكم يجوز ان يتزوج الواحد منكم نصرانية - [00:14:01](#)

ولا يجوز ان يتزوج الواحد منا مسلما هذا تعصب ليش انتم تتزوجون منا وحنا ما نتزوج منكم العدل ان كل واحد منا يتزوج من الثاني ولا كل واحد ما يتزوج من الثاني - [00:14:21](#)

بل نعم نحن نؤمن برسولكم وانتم لا تؤمنون برسول الله نعم صحيح هذا ولا لا صحيح انتم امنوا برسولنا واهلا وسهلا تعالوا عنده. نزوجكم لكن ان ان تكذبوا رسولنا وتقولون هذا كاذب - [00:14:37](#)

ما بعث للخلق جميعا بعث للعرب فقط او هو كذاب من الاصل ولا للعرب ايضا كيف نزوجكم وهذا جواب مسكت في الواقع جواب مسك ما فيه شي فالحاصل اني اقول - [00:14:58](#)

طالب العلم ينبغي له ان يعلم الاحكام بادلتها السمعية والعقلية وهذا من تمام العلم واذا نظرنا الى كلام الاجلة من اهل العلم كشيخ الاسلام ابن تيمية والتلميذ ابن القيم وغيرهما - [00:15:18](#)

عرفنا كيف يحرصون على ان يستنبطوا العلل والحكم الموجب للاحكام ولكني اقول لا نستعمل الحكمة والعلة في كل في كل مكان بالعامة وش الاولى ها ان نربطهم بالاوامر الشرعية نقول هذا امر الله ورسوله - [00:15:34](#)

فهذا نهى الله ورسوله حتى يستسلم الانسان المعاند او الذي يدعي الثقافة احيانا احيانا تجلس مجلس فيه واحد مثقف يرى نفسه وبين ان معه جال ولا معه سبين ولا شيء من هذا - [00:15:56](#)

فيدعي انه مثقف تقول يورث عليك شبهات اذا لم يكن عندك ادلة تدحر شبهاته يمكن توقفت حتى لو قلت قال الله ورسوله يقول لك طيب الله ورسوله ما يقول الا شيء الحكمة وش الحكمة - [00:16:16](#)

يعني نقول هكذا وش تقول انت لو كان عامي تقول خلاص امر الله ورسوله هل لست مؤمنا قال نعم انا مؤمن او بلى على الصحيح انا مؤمن قل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم - [00:16:34](#)

انتهى لكن احيانا يحررك مثل هذا الماثق المثقف فلذلك انا حينما اقول لكم اربطوا الاشياء بالاوامر الشرعية اقول ايضا اعرفوا العلل العقلية تجمع بين هذا وهذا حتى تكونوا صالحين لهؤلاء وهؤلاء - [00:16:53](#)

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى في شروط القياس الثالث ان يكون لحكم اصل علة معلومة يمكن ليش اعد ان يكون لحكم الاصل علة معلومة يمكن الجمع بين الاصل والفرع فيها. فان كان حكم الاصل تعبدي محضا لم يصح القياس - [00:17:12](#)

عليه مثال ايش لم؟ لم يصح القياس عليه. مثال ذلك ان يقال لحم النعامة ينقض الوضوء. قياسا على لحم البعير بمشابهة فيقال هذا القياس غير صحيح لان حكم الاصل ليس له علة معلومة وانما هو تعبدي محض على المشهور - [00:17:39](#)

الرابع ان تكون العلة مشتملة على معنى مناسب للحكم يعلم من قواعد الشرع اعتباره كالاسكار في الخمر. فان كان المعنى وصفا طرديا لا مناسبة فيه لم يصح التعليل به كالسواد والبياض مثلا. مثال ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما - [00:17:58](#) ان بريرة خيرت على على زوجها حين عتقت قال وكان زوجها عبدا اسود. فقلوه اسود وصف طردى لا مناسبة لحكم ولذلك يثبت الخيار للامة اذا عتقت تحت عبد وان كان ابيض ولا يثبت لها اذا عتقت تحت حر وان كان اسود - [00:18:18](#)

الخامس بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين شروط القياس نعم له شروط منها الا يصادم دليلا اقواما - [00:18:38](#)

نعم فان صادم فانه يكون فاشل للاعتبار احسنت. طيب مثاله اي نعم ايش كيف يعني تزوج نفسها قياسا على انها تزوج غيرها ها كيف ما فهمت زواج المرأة نفسها ما لها - [00:19:01](#)

بيعيها ما لها يعني هذا عند من يقول انه لا يشترط في النكاح الولي يعني انه يصح ان تزوج المرأة نفسها بدون ولي لماذا؟ قال كما يصح ان تباع ما لها بغير اذن وليها - [00:19:49](#)

يجوز ان تزوج نفسها بغير اذن وليها صح طيب يلا يا بندر ما تقول في هذا القياس لماذا نصادم ما هو النص الذي يصادمه؟ قول النبي عليه الصلاة والسلام طيب - [00:20:09](#)